إطار محاسبي مقترح لمواجهة التهرب من الزكاة والضرائب بالتطبيق على جمهورية مصر العربية

دكتور/ سيد محمد عبد الوهاب(*)

المقدمـــة

يرتبط التهرب الضريبي أو الزكوي ارتباطـــا وثيقـــا بدرجـــة التقـــدم والإيمان التي وصل إليها المجتمع فالممول الذي يدفع الضرائب أو الزكـــاة في المجتمعات المتقدمة أو الإسلامية إنما يؤديها عن قناعة لما تساهم في تقدم المجتمع ولما يشعر به من أن سدادها يعود عليه وعلى عشيرته في شـــكل منافع وخدمات. لذا فإن ظاهرة التهرب تكـــون أقـــل انتشـــارا فـــي تلـــك المجتمعات. أما في المجتمعات النامية نجد الكثير مـــن الأفـــراد يلجـــأ ون للتهرب كليا أو جزئيا من سداد الضرائب المستحقة عليهم لشـــدة حرصـــهم على تنمية ما يمتلكون من أموال ولقناعتهم بأن في المال سعادتهم وبه يتم إشباع رغباتهم مصداقا لقول الله تعالي ﴿وتحبون المال حبا جما﴾ وفي آيـــة أخرى ﴿المال والبنون زينة الحياة الدنيا﴾ من جهة، ولقناعتهم بتقاعس الدولة في القيام بالدور المنوط لها من جهة أخرى.

لذا فإن هؤلاء الأفراد يحاولون بشتى الطرق والوسائل التهرب مـــن أداء الضرائب والزكاة المستحقة عليه ضاربين عرض الحائط بكل ما يترتب علي ذلك من أضرار علي المجتمع، ولولا انتشار ظاهرة التهرب الضريبي لتغير

(*) أستاذ مساعد بكلية التجارة جامعة الأزهر

حال الدولة من التدهور والذي أدى إلى عدم قدرتها على تحقيق أهدافه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ووقوعها فريسة للاستعمار الاقتصادي(١).

ويؤكد ذلك ما نشرته مجلة الأهرام الاقتصادي من أن حجم التهرب الضريبي في مصر لا تقل نسبته عن نصف الحصيلة الضريبية سنويا في بعض الأنشطة كتجار العملة وتجار الشنطة وبعض الصناعات الحرفية الأخرى لدرجة أن نسبة التهرب قد تصل فيها إلى ٩٠%(٢). وأن أكثر من ٣٠% من إجمالي حصيلة الضرائب العامة -تقريبا ٥ مليارات جنيه- لم تحصل وفقا لم نشر في الأهرام الاقتصاي(٣). كما أن رئيس مصلحة الضرائب الأسبق(٤) أشار إلى أن الحجم الحقيقي لمشكلة التهرب أكثر من ذلك بكثير وأكد على أن رقم الخمس مليارات هو ما تم اكتشافه فعلا بواسطة الجهاز الضريبي التابع للمصلحة علاوة على أن هناك الكثير من التجار المتهربين لم يتم اكتشافهم بعد نتيجة لعدم وجود معلومات كافية لدى مصلحة الضرائب يمكن من خلالها كشف حقيقة الأرباح الفعلية.

---

(١) السيد محمد شرع، التهرب الضريبي ، ماهيته، آثاره، كيفية مكافحته ، البحوث المالية والضريبية ، الجمعية المصرية للمالية العامة والضرائب، المجلد الأول العدد الأول والثاني، ديسمبر ١٩٩٦ ،ص.٢١-٢٣.

(٢) فتحي عبد الكريم الحلاج ، مؤشرات عن حجم التهرب من الضريبة ومقترحات لعلاج المشكلة ، المؤتمر الضريبي الأول في الفترة من ١٧-١٨ نوفمبر سنة ١٩٩١، ص. ١-٤.

(٣) جمعية المحاسبين القانونيين المصرية ، المؤتمر العلمي الأول للجمعية حول دور المحاسب القانوني في خدمة وتنمية المجتمع بصفة عامة وفي مسار الإصلاح الضريبي بصفة خاصة، للتهرب الضريبي وأبعاده، المنصورة ١٩٩٧، ص.٦-٨.

(٤) الأستاذ محمود سعيد رئيس مصلحة الضرائب الأسبق..

لذا فإن الباحث يري أن هذا البحث يأتي كضرورة ملحة ليظهر مدى خطورة تفشي هذه الظاهرة علي الفرد والمجتمع الذي يعيش فيه علاوة علي القصور الكامن في المعالجات التي تضمنتها القوانين الوضعية للحد أو القضاء على ظاهرة التهرب الضريبي. وضرورة الاستعانة بالحل الإسلامي الذي يعتبر الحل الأمثل للقضاء على هذه الظاهرة الخطيرة.

فروض البحث:

تقوم الدراسة في هذا البحث علي فرضين أساسين هما:

١- قصور الحلول الوضعية علي القضاء علي تفشي ظاهرة التهرب الضريبي.

٢- العلاج الإسلامي يعتبر الحل الأمثل لمواجهة ظاهرة التهرب الضريبي.

أهمية البحث

رغم كثرة الأبحاث النظرية والميدانية التي تناولت موضوع التهرب الضريبي وما قدمته من حلول عملية لمجابهة هذه الظاهرة الخطيرة. إلا أن التقدم الذي حدث في هذا المجال لازال محدودا خاصة وأن تلك الدراسات لم تأتي ثمارها المنشودة لأن معظمها ركزت علي إجراء بعض التعديلات وسد الثغرات الكامنة في القوانين الوضعية،

ويؤكد الباحث أنه نظرا لأن الدراسات التي أجريت والحلول المستنبطة لم تؤدي الدور الفعال في علاج هذه الظاهرة فلم يصبح أمامنا إلا الرجوع إلى ديننا الحنيف والذي سنجد فيه ضالتنا المنشودة. وبنظرة بسيطة إلي المنهج الإسلامي وكيف قابل وواجه ظاهرة التهرب من الزكاة بكل حزم وعالج

الأسباب التي أدت إلي التهرب من الزكاة يؤكد لنا مدى نجاحه في القضاء علي ظاهرة التهرب من الزكاة. ولا غرابة في أننا نجد الحل الذي ننشده يكون متمثلا في البديل الإسلامي تأكيدا لما قاله الرسول في الأحاديث الشريفة "لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح عليه أولها"، " تركت فيكم أمرا ما إن تمسكتم به لن تضلوا أبدا: كتاب الله وسنة رسوله"؟ وعلى هذا الأساس يرى الباحث أنه لا بد من دراسة الأصول الشرعية التي تحكم المعاملات الاقتصادية والمالية وكيف عالج الرسول والخلفاء الراشدين والتابعين من بعدهم من امتنعوا عن أداء زكاتهم حتى اختفت هذه الظاهرة واختفي معها الفقراء والمساكين وبدلا من أن يتقبلوا الزكاة أصبحوا من المزكين، والتاريخ الإسلامي يؤكد ذلك: ففي عهد عمر بن عبد العزيز بالرغم من نقصان الجزية في عهده لاعتناق الكثير الإسلام نجد أن حصيلة الزكاة زادت عن نفقات الدولة وحققت فائضا كبيرا حتى أن عمر بن عبد العزيز ﷺ كان يبعث مناديه كل يوم ينادي: أين الغارمون؟ أين الناكحون "الراغبون في الزواج"؟ أين المساكين؟ أين اليتامى؟ حتى أغنى كلا من هؤلاء..[1] ومن ثم فإن هذا البحث يؤكد أن في انتهاج المنهج الإسلامي سيكون بلا شك الحل الأمثل في معالجة ظاهرة التهرب من الضرائب والزكاة آملا أن تتبنى الدول الإسلامية هذا المنهج بعد أن فشلت في إيقاف نزيف التهرب الضريبي باستخدام الحلول الوضعية الأخرى والتي ثبت عجزها عن مواجهة هذه الظاهرة.

(١) ابن كثير ، البداية والنهاية ، طـ٣، بيروت ، ١٩٧٨ ،ص.٩/٢٠٠.

منهج البحث:

يقوم هذا البحث في منهجه علي الأسلوب الوصفي التحليلي المقارن والذي يتضمن تعريف وتحليل ومناقشة المفاهيم النظرية لكل من التهرب الضريبي والزكوي في نظام مقارن يشمل الأساليب والطرق التي اتخذت للقضاء علي ظاهرة التهرب الضريبي ومقارنة ذلك بالحل الإسلامي والذي تكفل بالقضاء علي التهرب الضريبي والزكوي. كما أن منهج البحث سوف يعتمد علي الاستنباط والاستقراء (المختلط) باستخدام أسلوب الدراسة المكتبية معتمدا في ذلك علي المراجع والدوريات العربية والأجنبية.

أهداف البحث:

يرمي هذا البحث إلي:

١. شرح ظاهرة التهرب الضريبي والزكوي والآثار السلبية التي تنجم عنها والأسباب والدوافع الكامنة وراء هذه الظاهرة.
٢. تحليل ومقارنة الوسائل والضمانات التي استخدمتها النظم الوضعية والنظام الإسلامي لمواجهة ظاهرة التهرب من الضرائب والزكاة.
٣. تحديد بعض النتائج العامة واستخلاص المواصفات الأساسية للنظام الإسلامي الفعال والذي من شأنه القضاء علي ظاهرتي التهرب الضريبي والزكوي.

خطة البحث

تتمثل خطة البحث فيما يلي:

المقدمة ويتناول فيها أهمية البحث، فروضه، أهدافه ومنهجه.

المبحث الأول: يتناول فيه التهرب الضريبي، أساليبه، الأسباب والدوافع التي تؤدي إليه علاوة علي المضار التي تنج عنه.

المبحث الثاني : قصور الوسائل والضمانات التي وضعها المشرع الضريبي المصري لمكافحة التهرب الضريبي.

المبحث الثالث : التهرب من الزكاة والضمانات التي وضعها الإسلامي للحد منها

النتائج والتوصيات ومراجع البحث.

المبحث الأول

التهرب الضريبي وسائله وأسبابه

التهرب الضريبي (TAX EVASION) وهو عبارة عن تخلص المكلف كليا أو جزئيا من دفع الضريبة المستحقة عليه بشتى الطرق والأساليب التي تخالف أحكام النظام الضريبي السائد في المجتمع الذي يعيش فيه، ومن ثم فإن التهرب الضريبي هو إخفاء بعض أو كل الإيرادات التي تحققت فعلا من نشاط خاضع للضريبة من الوعاء الضريبي.

ويعرف الدكتور حسن غلاب التهرب الضريبي[1]: «هو عبارة عن العمليات التي يقوم بها الممول تخلصا من الضريبة بما يخالف أحكام القانون والتشريعات الضريبية».

ويري الدكتور كمال الجنزوري[2] أن التهرب الضريبي يحدث عند محاولة الشخص الذي تتوافر فيه شروط الخضوع للضريبة عدم دفعها كليا أو جزئيا متبعا في ذلك طرقا وأساليب مخالفة للقانون وتحمل في طياتها طابع الغش.

التهرب الضريبي (TAX EVASION) وهو عبارة عن تخلص المكلف كليا أو جزئيا من دفع الضريبة المستحقة عليه بشتى الطرق والأساليب التي

(١) دكتور حسن أحمد غلاب ، دراسات في النظام الضريبي وضرائب الدخل في التشريع المصري، مكتبة عين شمس، ١٩٨٨، ص.١٦٤.

(٢) دكتور كمال الجزوري ، دراسة تحليلية للنظام الضريبي قي مصر ، (٧١/٧٠-١٩٧٨) ، معهد التخطيط القومي، ١٩٨٠، ص.٣٢٥-٣٣٢.

تخالف أحكام النظام الضريبي السائد في المجتمع الذي يعيش فيه، وقد عرفه دكتور محمد سعيد عبد السلام بالبعد عن الوقوع في شبكة الضرائب بطريق غير مشروع. كما عرفه (J.RICHARD)[1].

" Tax evasion was an expression used to describe illegal behavior. A crook or politician who did not report large amounts of income could be fined or thrown in jail for evading tax".

فالتهرب من الضريبة هو محاولة الممول عدم دفع الضريبة المستحقة عليه كليا أو جزئيا باتباع طرق وأساليب مخالفة لأحكام النظام الضريبي وتحمل طابع الغش والاحتيال .

من استقراء التعريفات السابقة وغيرها يبدو بوضوح أن التهرب يكون مشروطا بمخالفة أحكام القوانين والتشريعات الضريبية. ولذلك فإن التهرب من الضريبة يحدث عندما يخفي الممول كل أو بعض الإيرادات التي تحققت فعلا من الوعاء الضريبي مستوليا بذلك على أموال الخزانة العامة دون وجه حق وعدم مساهمته في تقديم الأموال (الضريبة) والتي سوف يعاد استخدامها بما يحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتوفير الخدمات الأساسية للمجتمع.

الآثار والسلبيات التي تنجم عن التهرب الضريبي:

ينجم عن التهرب الضريبي الكثير من الآثار السلبية لكل من للدولة والمجتمع والممول الأمين .

(1) J. RICHARD AONSON, Public Finance, McGRAW-HILL BOOK COMPANY, New York, 1985, pp.323-324.

أولا بالنسبة للدولة: ينتج عن التهرب الضريبي نضوب في موارد الدولة المالية والذي قد يؤدي إلى عجز الدولة عن القيام بدورها في إنجاز وتقديم الخدمات والمنافع التي يحتاجها المجتمع. ولا يكون أمام الدولة عندئذ سوي خيارين أحدهما أصعب من الآخر: فإما أن تقلص الخدمات والتي قد تكون ضرورية لتقدّم المجتمع والمحافظة علي الحد الأدنى اللازم لمستوي معيشة مواطنيها، أو يجعلها مضطرة إلي الاقتراض بفوائد باهظة من صندوق النقد الدولي (والذي يعد أخطر أشكال الاستعمار الحديث) الأمر الذي يؤدي إلى وقوعها فريسة للاستعمار الاقتصادي نتيجة لعجزها عن الوفاء بالتزاماتها للدول المقرضة. وبنظرة متأنية لما يحدث الآن في كل من دول أسيا (إندونيسيا) وأفريقيا (مصر) يظهر مدي تدخل صندوق النقد الدولي في سياسة تلك الدول وإجبارها علي إجراء التعديلات التي تضمن تبعية تلك الدول لهم لأن تلك الدول مهما أجرت التصحيحات والتعديلات التي تطلب منها فلن تقوم لها قائمة.

وقد رأى أحد المسئولين والمهتمين بشئون الضرائب (محمود سعيد رئيس مصلحة الضرائب الأسبق) أن التهرب الضريبي أدي إلى فقد ١٤ مليار جنيه في الطاقة الضريبية منها ٦ مليارات في ضرائب الدخل، ٦ مليارات في ضريبة المبيعات، حوالي مليار جنيه في كل من الضريبة العقارية والجمارك[١].

(١) **نقلا عن د/ فاروق جمعة عبد العال، أثر إعادة هيكلة العمالة الضريبية على إثراء الموازنة العامة للدولة دراسة تطبيقية على بعض المناطق الضريبية، مجلة الدراسات والبحوث التجارية – بنها– جامعة الزقازيق، السنة التاسعة عشر–العدد الأول سنة ١٩٩٩، ص.٢٨٠–٢٨١.**

ثانيا بالنسبة للممول الأمين: من جهة أخري فإن التهرب الضريبي قد يثقل العبء علي كاهل الممول الأمين الذي يري في التهرب الضريبي جريمة مخلة بالشرف وعدم الإحساس بالمسئولية تجاه الغير مما يجعله يسارع بدفع الضريبة المستحقة عليه. وعلى النقيض من ذلك نجد الكثيرين يحاولون بشتي الطرق التهرب من دفع الضرائب المستحقة عليهم ويرون في ذلك عمل بطولي مبررون وجهة نظرهم بعجز الدولة عن الوفاء بالتزاماتها تجاه مواطنيها في توفير الأمان، التعليم ،الخدمات الصحية وغيرها من الأعمال المنوط على الدولة توفيرها في المجتمع والتي باتت في أسوأ حالاتها وهو ما نشاهده اليوم، غافلين عن أن ذلك حدث نتيجة لنضوب موارد الدولة من جراء التهرب الضريبي وعجزها عن توفير الموارد المالية التي تكفل ذلك كما سبق ذكره. علاوة على فقد الضريبة لأهم أركانها وهي العدالة في توزيع الأعباء العامة.

ثالثا ارتباط التهرب الضريبي بالحصر الضريبي: فالتهرب الضريبي يزداد بانخفاض كفاءة الحصر الضريبي لأن التهرب يكون أحد مظاهر ضعف كفاءة الأداء الضريبي.

وقد أوردت المادة ١٧٨ من القانون الضريبي ١٥٧ والمعدل بالقانون ١٨٧ لسنة ١٩٩٣ بعض الأمثلة للتهرب الضريبي والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

١- إخفاء بعض الأنشطة ذات الأرباح العالية والاكتفاء بإفصاح بعض الأنشطة التي يزاولها الممول والتي يكون حجم نشاطها في حدود الإعفاء الضريبي.

٢- عدم إخطار مصلحة الضرائب المختصة بما يفيد مزاولة النشـــاط سواء أكانت هذه الأنشطة تجارية أم صناعية أم حرفيا كما هو الحال بالنسبة لحرفة البناء أو الدهانات.

٣- يقدم الممول إقرارات ضريبية لا تستند إلى دفاتر وسجلات حسابية نظامية مع تضمينه بيانات تخالف ما هو ثابت بما لديه فعلا مـــن دفـــاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أخفاها عن مصلحة الضرائب.

٤- يقدم الممول الإقرار الضريبي السنوي مستندا إلى دفاتر وسجلات أو حسابات ومستندات ملفقة مع تضمينه بيانات تخالف ما هو ثابت بالـــدفاتر والسجلات أو الحسابات أو المستندات الحقيقية التي أخفاهـــا عـــن مصـــلحة الضرائب.

٥- إتلاف أو إخفاء الدفاتر أو السجلات أو المســـتندات قبـــل الأجـــل المحدد لتقادم دين الضريبة.

٦- توزيع أرباح على شريك أو شركاء وهميين بقصد تخفيض نصيبه في الأرباح.

٧- اصطناع أو تغيير فواتير الشراء أو البيع أو غيرها من المستندات بهدف تقليل الأرباح أو زيادة الخسائر أو إخفاء نشاط أو أكثر من الخضـــوع للضريبة.

أسباب التهرب الضريبي:

ترجع ظاهرة التهرب الضريبي إلى العديد من الأسباب ، فمنها ما يرجع إلى سبب أو أكثر مما يلي:

١- التشريع الضريبي في أسسه وصيغته.
٢- الإدارة الضريبية وهي الجهة المنوط بها تنفيذ القانون الضريبي.
٣- العديد من العوامل النفسية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية.

وفيما يلي شرح ذلك بالتفصيل:

أولا: التشريع الضريبي:

يعتبر التشريع الضريبي في أسسه وصياغته أحد العوامل الهامة التي تفتح المجال أمام العديد من الممولين للتهرب أو لتفادي دفع الضريبة سواء بطريقة قانونية أو غير قانونية نتيجة لما يلي:

أ – وجود ثغرات بمواد القانون. فكثيرا ما تصدر القوانين الضريبية في صياغة غامضة وغير ملزمة لكل من الممول أو الفاحص حيث يتضمن التشريع الضريبي العديد من الشروط والاستثناءات غير المدروسة بعناية مما يفسح المجال للتهرب أو تفادي الضريبة بحجة عدم وضوح النصوص أو انطباق الشروط. ففي كثير من الأحيان تكون القوانين واللوائح التنفيذية التي تنظم العمل بالقوانين الضريبية غامضة أو تحتوي على بعض الألفاظ التي تعطي أكثر من معنى مما يؤدي إلى سوء الفهم للنصوص سواء من جهة الممول أو من جهة الفاحص الضريبي والأمثلة على ذلك كثيرة منها ما حدث عند تفسير المادة ٣١ من القانون الضريبي الخاصة بتحديد سعر الضريبة- عند ربط الضريبة عن مدة تقل أو تزيد عن سنة لاعتبارات عملية لعدة حالات وردت تفصيلا في تعليمات مصلحة الضرائب التفسيرية رقم ٣ في شأن إمكان ربط الضريبة عن مدة تقل أو تزيد عن سنة. ففي التطبيق العملي

نجد بعض المأموريات الضريبية طبقت الشرائح الواردة في المادة ٣١ – دون تعديل فيها لدي ربط الضريبة عن فترة أقل أو أكثر من سنة، بينما قامت مأمورية ضرائب أخرى باحتساب الشرائح بنسبة الفترة إلى فترة ممارسة النشاط. وينتج عن هذا الاختلاف في التفسير اختلاف في المعاملة الضريبية للمولين، وأيضا الاختلاف في تطبيق مبدأ الإقليمية من حيث المقصود بالمنشأة المشتغلة في مصر وتخضع أرباحها للضريبة وتلك التي لا تعمل في مصر ولا تخضع أرباحها للضريبة ، وقد نتج عن هذا اختلاف في الرأي. وطبقا لتفسير المادة ٣٣ من القانون ١٤ لسنة ١٩٣٩ نجدها أخضعت للضريبة على الأرباح التجارية والصناعية أرباح المنشآت المشتغلة في مصر، وذهب البعض وأيدته محكمة النقض[١] بأن هذا النص يشير إلى معيار المنشأة المستقرة كأساس لتطبيق الضريبة هي تلك التي لها محل يزاول فيه النشاط التجاري والصناعي بصفة مستمرة ولها كيان قائم بذاته ومستقل، وتتحقق الاستقلالية بوجود إدارة خاصة لها سلطة مباشرة القرار.

بينما يرى البعض الآخر– وأخذت برأيه بعض محاكم النقض في تفسير عبارة المنشأة المشتغلة في مصر– الاكتفاء بمباشرة النشاط التجاري أو الصناعي على وجه الاعتياد. وبهذا قضت محكمة النقض في النقض ١٩٥٤/٥/٢٠ س٢ ص٨١١ والنقض ١٩٦٨/١١/٦ س١٩ ص ١٢١٥.

ومن ثم فإن المتفحص لغالبية أحكام محكمة النقض يرى أنها لم تستقر

(١) نقض ١٩٦٤/٣/١١ س١٥، ص.٣٢٥ ، ١٩٥٣/٦/٣٠. نقلا عن دكتور مصطفى رشدي شيحة، التشريع الضريبي المصري ضرائب الدخل المباشرة، دار الجامعة الجديدة للنشر ، إسكندرية، ١٩٩٨، ص.١٩٤–١٩٨.

على معيار واحد لتحديد مفهوم المنشأة المشتغلة في مصر أو في غيرهـــا. لذا فإن الأمر يتطلب وضع مفهوم واضح وجلي، خاصة وأن نتيجـــة عـــدم الوضوح والاتفاق على مفهوم واضح يؤدي إلى وجود سوء فهم لنصـــوص القوانين الضريبية وعدم المساواة في المعاملة الضريبية بين الممولين.

ب- ضعف الجزاءات الضريبية وعدم الجدية في التنفيذ وقد يرجع ذلك إلى تعقد وطول الإجراءات لدرجة أن الجزاءات الضريبية أصبح يطلق عليها أنها تقرأ ولا تنفذ لدرجة أنها أصبحت أحد العوامل التي تشجع على التهرب الضريبي . فالممول الأمين إذا وجد غيره يتهرب من دفع الضريبة المستحقة عليه ولا يتعرض لعقوبات ضريبية رادعة في حالة اكتشاف تهربه تغريـــه وتدفعه لأن يحذو حذوه دون أدنى خوف من اكتشاف أمره لأنه لن يقع تحت طائلة العقاب الذي لم نسمع مرة واحدة على تطبيقه.

جـــ – تشتت أحكام التشريعات الضريبية:غالبا ما تكـــون التعليمـــات التفسيرية والأحكام واللوائح والتعليمات التي تنظم الضرائب موزعـــة فـــي كتيبات ونشرات ودوريات وتعليمات تنفيذية وفتاوى إدارية وغيرهـــا مـــن التعليمات التفسيرية والقرارات الوزارية ولكثرتها قـــد يتـــوه المتخصـــص الضريبي في التوصل إليها خاصة وأن بعض هذه التعليمات قد تكون أساسية في الفحص الضريبي مما ينتج عن الاهتداء إليهـــا الإجحـــاف بـــالممول أو بخزانة الدولة. كما أن كثرة النماذج والإجراءات الشكلية قد يرهق الممـــول ويؤكد رغبته في التهرب من الضريبة.

د- المبالغة في ارتفاع سعر الضريبة مما يشجع الممول على التهرب من أداء الضريبة والتفنن في استخدام طرق ووسائل احتيالية أو تثبيط همتـــه

في الاستمرار في مزاولة نشاطه لقناعته بارتفاع سعر الضريبة وهذا بدوره قد يؤدي إلى انكماش موارد الدولة وانتشار البطالة التي تعتبر آفة العصر الحالي. ومن جهة أخرى فإن ارتفاع أسعار الضرائب وتباينها تجعل الممول ينظر إلى الضريبة على أنها أداة لمصادرة أمواله وانتفاء عدالتها وبنظرة بسيطة لما هو مطبق على العاملين المصريين في الداخل والخارج بالرغم من تشابه الوعاء الضريبي في كل حيث أن مصدر الإيراد هو الناتج عن كسب العمل والخلاف فقط في مكان اكتساب الإيراد. فالمادة ٩٠ من قانون الضريبة الموحدة على المصريين العاملين في الداخل تفرض ضريبة على المرتبات وما في حكمها بسعر ٢٠% على الإيراد حتى ٥٠٠٠٠جنيه ، ٣٢% فيما زاد عن ذلك. في حين أن المادة ٢ من القانون ٢٠٨ لسنة ١٩٩٤ تفرض ضريبة على أجور ومرتبات العاملين المصريين في الخارج بسعر ١% على ما يعادل ٢٠٠٠٠جنيه سنويا ، وبسعر ٢% على أكثر من ٢٠٠٠٠جنيه وحتى ما يعادل ٤٠٠٠٠جنيه سنويا ، وبسعر ٣% على ما يعادل أكثر من ٤٠٠٠٠جنيه سنويا. وهنا نلاحظ التفرقة الكبيرة بين سعر الضريبة داخليا وسعر الضريبة خارجيا في حين أن الدخول في الخارج مرتفعة وبفارق واضح وتكاليف الحياة أكثر ارتفاعا في جمهورية مصر العربية بالمقارنة بكثير من دول العالم –طبقا لتقارير الأمم المتحدة– وهذا الأمر في غاية الخطورة ويؤدي إلى فقد الضريبة لأهم أركانها وهي العدالة الضريبية.

هـ– الإعفاء الضريبي: المتفحص لطبيعة الإعفاءات الضريبية في التشريع المصري يجد نفسه أمام موقف يتسم بعدم الوضوح في بعض

الأحيان ويتسم بالتعارض في أحيان أخرى وعدم الاتساق والقصور في أحيان ثالثة، علاوة على أن انخفاض حدود الإعفاء إلى مستويات لا تتناسب مع تكاليف المعيشة.

ثانيا : الإدارة الضريبية:

قد يرجع التهرب الضريبي إلى قصور التطبيق وضعف الإدارة الضريبية والذي يرجع إلى:

١- قصور وسائل حصر المجتمع الضريبي.
٢- عجز مصلحة الضرائب عن محاسبة الممولين أولا بأول والقضاء على تراكم المتأخرات الضريبية.
٣- تباين الأسس المتبعة في محاسبة الممولين
٤- تقاعس المصلحة عن متابعة بعض الالتزامات القانونية ومتابعة تنفيذها.
٥- ضعف استعداد الإدارة الضريبة ونقص كفاءة العاملين نتيجة لزيادة الأعباء والأعمال المكلف بها الفاحص الضريبي والمطلوب منه إنجازها شهريا والتي يصعب إنجازها بالكفاءة المطلوبة لضيق الوقت.
٦- كثرة المنازعات والقضايا بين مصلحة الضرائب والممولين علاوة على وجود الكثير من البيانات الزائدة والتي قد يكون لها تأثير سلبي على سلوك العاملين وخاصة الفاحص الضريبي.

أشكال التهرب الضريبي:

هناك أكثر من شكل للتهرب الضريبي حيث يوجد تهرب مستهدف ويطلق

عليه (التجنب الضريبي) وتهرب غير مستهدف ويطلق عليه (التهرب الضريبي).

١- التجنب الضريبي (TAX AVOIDANCE) حيث يتجنب المكلف تحمل الضريبة أو الالتزام بها دون مخالفة لأحكام التشريع الضريبي وذلك بالابتعاد عن موطن التكليف والاستفادة منه كأن يكف المكلف عن استهلاك السلع الخاضعة للضرائب عموما أو السلع الخاضعة للضرائب بشرائح عالية كالسجائر مثلا أو الاستفادة من بعض الثغرات المتناثرة في ثنايا القانون الضريبي وقد عرض (Professor Campbell) الثغرات التي يمكن أن يستغلها الممول للحصول على العديد من المزايا الضريبية[١]، حيث بين أن الضرائب قد تتضمن العديد من الثغرات والتي يمكن للمول أن يستفيد منه بتحقيق وفورات ضريبية قد تصل في بعض الأحيان إلي ٢٠% أو أكثر كما يلي:

" In fact, these taxes contain a number of important legal loopholes, that is, provisions which give favorable tax treatment to certain kinds of income. Because these loopholes generally favor high- income recipients, the after- tax distribution is less nearly equal than wold otherwise be the case. In particular, the personal income tax in practice is significantly less progressive than…. For example, Treasury Department data show that people falling in tax brackets where the average tax rate of table 8-2 is, say, 40 or 50 percent, actually pay taxes at rate of 30 or 35 percent>… let us briefly mention a few of the more important loopholes:

- Tax- exempt Securities. Interest income on the bonds of state and local government is exempt from the Federal income tax. Many high- income people can reduce their income tax

(1) CAMPBELL R. McConnell, ECONOMICS Principles, Problems, and Policies, Eighth Edition McGraw- Hill Book Company , New York , pp.129-132.

liabilities very substantially by availing themselves of this loophole.

- Capital Gains an individual realizes a capital gain when either securities or property are sold at a higher price than the person paid for them. Provided the gain is long term, that is, that the securities or property have been held for a year or more, only 40 percent of the gain need be reported as taxable income. Thus for an individual in, say, the 50 percent tax bracket, only 20 percent of any income from long- term capital gains will be taxed away.
- Other Tax Breaks A variety of other exists by which the taxable portion of personal and corporate income can be reduced…. For example, annuities and pension funds which are not currently taxable. Multinational corporations pay taxes on the profits of their overseas subsidiaries until (and if) these profits are brought home to the United States

يتضح مما تقدم أن التجنب ظاهرة سليمة أقرتها دول العالم فقها وقضاء الأمر الذي جعل الكثير من دول العالم تعترف بحق الممول في التمسك بما قد يكون من ثغرات في القانون الضريبي أو الكشف عن مواطن الخضوع للضريبة بالإضافة إلى استثمار المكلف أمواله في بعض المشروعات المعفية من الخضوع للضريبة طبقا لقوانين الاستثمار المعمول بها والمطبقة في معظم دول العالم (قوانين الاستثمار المصرية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ والمعدل بالقانون ٣٢ لسنة ١٩٧٧، ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩) وكذا المزايا التي يمنحها المشرع الضريبي لتشجيع المكلفين على استثمار أموالهم في السندات وأذون الخزانة المعفية من الخضوع للضرائب يعود عليهم بعوائد وفيرة أو الدول ذات الإعفاء الضريبي وذلك لأن النفس البشرية قد تدفع الفرد إلي البحث والعمل على تحقيق أكبر منفعة لها وبأقل تضحية ممكنة. ولذلك فإن التجنب الضريبي (TAX AVOIDANCE) يحدث بالتخلص من أداء الضريبة

باستغلال العوامل والمزايا التي منحها المشرع الضريبي . وهذه العوامل تختلف من حالة إلى أخري فعلي سبيل المثال هناك بعض العوامل التي تساعد مستأجر العقار من التخلص من الضريبة المستحق على هذا النوع من الإيرادات وقد بين ذلك (Nicholas ١٩٩٢)[١].

(Factors that may indicate a tax avoidance motive include:

- The disparity of the tax brackets of the lessor and lessee.
- An option to renew at rents significantly less than the amounts in the original lease s later year.
- If the lessee is a tax-exempt organization placed between two taxable parties.)

٢- التهرب الضريبي (TAX EVASION) كما سبق ذكره في ثنايا هذا البحث عبارة عن تخلص المكلف كليا أو جزئيا من دفع الضريبة المستحقة عليه بشتى الطرق والأساليب التي تخالف أحكام النظام الضريبي السائد في المجتمع الذي يعيش فيه، وتختلف صور التهرب الضريبي باختلاف واقعة حدوثه والتي تتمثل في:

- حصر المادة الخاضعة للضريبة حيث يخفي المكلف عن الإدارة الضريبية بعض أو كل الأموال الخاضعة للضريبة تهربا من دفع الضريبة المستحقة على هذه المادة كأن يقوم ببيع ممتلكاته للغير بيعا صوريا تهربا من دفع الضريبة أو نقل أمواله إلي خارج البلاد، ونظرا لإلزام الدولة كل من يرغب في مزاولة نشاط تجاري أو صناعي وإخطار الإدارة الضريبية ببيانات كافية عن هذه الأنشطة فإن الكثيرين

(1) Nicholas J. Fiore, Rent Holidays Picnic For Lessors { TAX AVOIDANCE}, JOURNAL OF ACCOUNTANCY, JULY 1992, P.43.

من الأشخاص لا يسجلون أنشطتهم في الدوائر الحكومية ويقومون بمزاولة نشاطهم بطرق ملتوية مثل تجار الشنطة أو الإتجار من خلال التجول. علاوة علي أن الكثيرين قد يستثمرون أموالهم في الأنشطة الخاضعة لقوانين الاستثمار كي يحصلون على إعفاءات ضريبية وبعد انتهاء فترة الإعفاء الضريبي يتم تصفية نشاطهم ويدخلون في أنشطة أخري حتى يحصلون على إعفاءات جديدة وهكذا ، أو يقيم مشروعه علي أسماء وهمية وقد يأخذ التهرب الضريبي صورا أخرى تختلف حسب توقيت التهرب كما يلي:

أ- يحدث التهرب الضريبي عند تحديد الوعاء الضريبي: يحدث ذلك عندما يتملص الممول من الواجب الملقي علي عاتقه من دفع الضرائب المفروضة عليه سواء بإخفاء المادة الخاضعة للضريبة بالكامل أو بإخفاء جزء منها كما هو الحال في الضرائب الجمركية أو من خلال تقديم الإقرار الضريبي متضمنا بيانات مضللة كالمغالاة في استهلاك الأصول الثابتة المملوكة للمنشأة أو إثبات مصروفات وهمية .

ب- يحدث التهرب عند تحصيل قيمة الضريبة للحيلولة دون جبايتها وذلك بإخفاء أمواله بحيث يصعب على الإدارة الضريبية التوصل إليه ومن ثم يطالبها الممول باتخاذ إجراءات إسقاط تلك الضريبة، أو قد يختفي الممول مع أمواله ويهرب خارج البلاد. والأمثلة على ذلك كثيرة في مصر.

المبحث الثاني
الوسائل والضمانات التي وضعها المشرع لضريبي المصري لمكافحة التهرب الضريبي

تقوم النظم الضريبية عموما بتحديد المكلف بالعبء الضريبي لأنه يصبح المكلف الحقيقي والفعلي بها وعندئذ يتحقق ما نسميه مرحلة استقرار الضريبة أو رجعيتها. أما إذا تمكن المكلف من التخلص من الضريبة ونقل عبئها إلى غيره عن طريق العلاقات الاقتصادية التي تقوم بينه وبين غيره من الأشخاص عندئذ يتحقق ما نسميه نقل عبء لضريبة. ونظرا لأن الضريبة كانت تتمثل في اقتطاع جزء من دخل الممول الذي به تتحقق رغباته ويشبع حاجاته فمن المتوقع أن يلجأ بعض الممولين إلى محاولة التخلص جزئيا أو كليا من دفع الضريبة بشتى الطرق والوسائل التي تخالف أحكام النظام الضريبي وتحمل طابع الغش والاحتيال وهو ما يعرف بالتهرب الضريبي.

وبالرغم من كثرة الأبحاث النظرية والميدانية التي تناولت موضوع التهرب الضريبي وما قدمته من حلول عملية لمواجهة هذه الظاهرة الخطيرة فإن التقدم الذي حدث في هذا المجال لازال محدودا لأن هذه الحلول عبارة عن مسكنات لا تفي بما هو مأمول لأن معظم تلك الدراسات ركزت على إجراء بعض التعديلات وسد الثغرات الكامنة في القوانين الوضعية لدرجة أن الكثير من تلك القوانين لكثرة التعديلات التي أجريت عليها أصبحت تحتاج إلى تعديلات أخري حتى باتت تلك القوانين مهلهلة وجعلت الدولة مضطرة

لإلغاء تلك القوانين وفرض قوانين أخري تحمل بين طياتها عقوبات تبدو رادعة وصارمة إلا أنها تكاد تقرأ ولا تنفذ علاوة على أن هذه القوانين منذ ميلادها تحتاج إلى تعديلات ولا غرابة في ذلك لأنها من صنع البشر الذي يخطيء ويصيب.

وبالرغم من المحاولات المتكررة للدولة من تخفيف حدة ظاهرة التهرب الضريبي بسن التشريعات المختلفة وفرض عقوبات رادعة على من تسوله نفسه للتهرب من أداء الضرائب المستحقة أو من يقوم بمساعدته حيث اعتبر المشرع الضريبي بعض التصرفات السلبية والامتناع عن دفع الضريبة والتهرب منها جريمة يعاقب عليها الشخص بعقوبات متنوعة مماثلة للعقوبات المقررة في القانون الجنائي وهذه العقوبات تكون مجموعة من القواعد تمثل قانون العقوبات الضريبية. فطبقا لنص المادة ١٧٨ من القانون ١٨٧ لسنة ١٩٩٣ قرر المشرع جريمتين لتكون رادعة لمن يحاول التهرب من الضريبة هما:

الجريمة الأولى عقوبة السجن على الممول الذي لم يقدم إخطارا بمزاولة المهنة أو النشاط .

الجريمة الثانية عندما يستعمل الممول طرقا احتيالية للتهرب من أداء الضريبة يعاقب بالسجن ويقدم إلى المحاكمة بعد التحقيق.

ولم يقتصر الأمر على معاقبة الممول بل إدخل معه وبذات العقوبة كل من ساعده وذلك طبقا لنص المادة ١٧٩ من القانون ١٨٧ لسنة ١٩٩٣والتي تقضي بأن يعاقب بالسجن كل من حرض أو اتفق أو ساعد أي ممول على التهرب من أداء إحدى الضرائب المنصوص عليها في هذا القانون كلها أو

بعضها. علاوة على إلزام الشريك المحكوم عليه بأن يكون مسئولا بالتضامن مع الممول في أداء الضريبة المستحقة التي لم يتم أداؤها ، كما عاقب القانون المحاسب الذي اعتمد حساباته بالسجن دون الإخلال بالجزاءات الأخرى المنصوص عليها في قوانين مزاولة المهنة حيث تقضى المادة ١٨٠ من القانون ١٨٧ لسنة ١٩٩٣ بعقوبة السجن على المحاسب إذا اعتمد الإقرار الضريبي والوثائق والمستندات المؤيدة له في حالة إخفاء الوقائع التي يعلمها أثناء تأديته مهمته ولم تفصح عنها الوثائق والمستندات التي شهد بصحتها ، أو أخفى الوقائع التي علمها أثناء تأديته مهمته عن أن التعديل الذي تم من شأنه أن يؤدي إلى إخفاء أو تقليل الأرباح أو زيادة الخسائر.

ولم يقتصر الأمر على عقوبة السجن بل إن القانون أضاف أيضا ما يعادل ثلاثة أمثال ما لم يؤد من الضرائب المستحقة في حالة الحكم بالإدانة في الجرائم الواردة في المادة ١٧٨ والمادة ١٧٩ واعتبر المشرع جريمة التهرب الضريبي جريمة مخلة بالشرف والأمانة ، تحرم مرتكبها من تولي الوظائف والمناصب العامة وتفقد الثقة والاعتبار[١].

وبالرغم من أن هذه العقوبات صارمة ورادعة لمن تخوله نفسه في التهرب من الضرائب المستحقة إلا أن الدولة لم تنجح في القضاء على ظاهرة التهرب الضريبي أو التخفيف من حدته وقد يرجع ذلك إلى أن هذه العقوبات شرعت لتقرأ فقط ولا تنفذ. ويؤكد ذلك ما نشرته مجلة الأهرام الاقتصادي من أن حجم النهرب الضريبي في مصر تزداد خطورته لدرجة

(١) دكتور مصطفى رشدي شيحة ، التشريع الضريبي المصري ضرائب الدخل المباشرة، دار الجامعة الجديدة للنشر ، إسكندرية ، ١٩٩٨ ، ص.٥٤٦-٥٤٩.

أن نسبة التهرب الضريبي لا تقل عن نصف الحصيلة الضريبية سنويا في بعض الأنشطة كتجار العملة وتجار الشنطة وبعض الصناعات الحرفية الأخرى حيث تصل نسبة التهرب الضريبي فيها إلى ٩٠%[١]. كما أن أكثر من ٣٠% (تقريبا ٥ مليار جنيه) من إجمالي حصيلة الضرائب العامة لم يتم تحصيلها[٢]. كما أقر بذلك الأستاذ محمد سعيد رئيس مصلحة الضرائب الأسبق والذي أشار إلى أن الحجم الحقيقي لمشكلة التهرب أكثر من ذلك بكثير وأكد أو رقم الخمس مليارات هو ما تم اكتشافه بواسطة الجهاز الضريبي التابع لمصلحة الضرائب ، علاوة على أن هناك الكثير من التجار المتهربين لم يتم اكتشافهم نتيجة لعدم وجود معلومات كافية لدى مصلحة الضرائب يمكن من خلالها كشف حقيقة أرباحهم الفعلية.

(١) فتحي عبد الكريم الحلاج ، مؤشرات عن حجم التهرب من الضريبة ومقترحات لعلاج المشكلة ، المؤتمر الضريبي الأول في الفترة من ١٧-١٨ نوفمبر ١٩٩١ ، ص. ١-٤.

(٢) جمعية المحاسبين القانونيين المصرية ، المؤتمر العلمي الأول للجمعية حول دور المحاسب القانوني في خدمة وتنمية المجتمع بصفة عامة وفي مسار الإصلاح الضريبي بصفة خاصة ، للتهرب الضريبي وأبعاده ، المنصورة ، ١٩٩٧ ،ص. ٦-٨.

المبحث الثالث

التهرب من الزكاة والضمانات التي وضعها الإسلام للحد منها

تختلف الزكاة عن الضرائب اختلافا كبيرا وذلك لأن الشريعة الإسلامية أحاطت فريضة الزكاة بسياج من الضمانات التي تكفل أداءها والتي من شأنها تجعل المكلفين لا يفكرون في التخلص منها وذلك ليسرها وسهولة أدائها من جهة ولأنها أحد الشعائر الدينية والتي لا يكتمل إيمان المرء إلا بأدائها تقربا لله وابتغاء مرضاته من جهة أخرى. وقد بشر الله المؤمنين الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة بالخير العظيم حيث قال في كتابه العزيز في سورة النمل ﴿تلك آيات القرآن وكتاب مبين وهدى وبشرى للمؤمنين الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم بالآخرة هم يوقنون﴾ كما بين الحدود التي يجب على المسلم أن يأخذها في حسبانه طوال حياته مصداقا لقوله تعالى في سورة البقرة (آية ٢٢٩) ﴿تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعدى حدود الله فأولئك هم الظالمون﴾ وفي سورة طه ﴿فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشرهم يوم القيامة أعمى﴾. علاوة علي اقتناع المسلم أن المال مال الله ولا بد أن يوجه إلي ما يرضى الله وذلك بإعطاء كل ذي حق حقه امتثالا واستجابة لأمر الله حيث يقول في كتابه العزيز ﴿وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم﴾. وفي آية أخري يقول سبحانه وتعالي ﴿وآتوهم من مال الله الذي آتاكم﴾. فإذا كان المال هو مال الله كما رأينا في الآيات الكريمة وكما تقضي بذلك توجيهات الإسلام وإرشاداته وإذا كان الإنسان مستخلفا في هذا المال فهذا يؤكد أن

حيازة الإنسان للمال يعتبر وظيفة اجتماعية يجب أن يوجه لخدمة المجتمع الإسلامي كله خاصة وأن الشريعة الإسلامية تجعل رعاية الصالح العام من أهم مقاصدها وتصبغ نظمها بصيغة تضامنية بحيث يتضافر ويتماسك الجميع حول الهدف الإسلامي الأسمى وهو تنفيذ أوامر الله سبحانه وتعالي بالتعاون والبعد عن ما يغضب الله فيقول في كتابه العزيز ﴿وتعاونوا علي البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾ واستجابة لما يأمرنا به الرسول الكريم من الحرص على أداء الزكاة تجنبا لما يحدث من أضرار على المجتمع من عدم أدائها فقد أنذر الرسول مانعي الزكاة بالعذاب الغليظ في الدنيا والآخرة فقد روي أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: «ما منع قوم الزكاة إلا ابتلاهم الله بالسنين» وفي حديث آخر «ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا»، وفي الحديث الذي رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «من أتاه الله مالا فلم يؤدي زكاته، مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع، له زبيبتان يطوقانه يوم القيامة ، ثم يأخذ بلهزمتيه – يعني شدقيه – ثم يقول أنا مالك أنا كنزك، ثم تلا النبي ﷺ الآية (١٨٠) من سورة آل عمران ﴿ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة﴾[١].

وعلاوة على ما سبق فإن الشريعة الإسلامية حددت الكثير من الأسس والضمانات التي تكفل أداء الزكاة وحمايتها من التلاعب والتحايل بغية التهرب من أدائها. ومن أبرز تلك الضمانات والأسس التي وضعها الإسلام

(١) صحيح البخاري: كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة جـ٣ ، ص.٣١٥

لمحاربة التهرب أو التحايل من أداء الزكاة ما يلي:

أ- وضوح ودقة النصوص التي تعالج الزكاة: حددت الشريعة الإسلامية النصوص التي تحدد الزكاة وطرق تحديدها واحتسابها وتحصيلها وكيفية التصرف في حصيلتها بشكل دقيق -ولم تترك أمر تحديده للبشر الذي يخطئ ويصيب- فقد فرضها العالم القدير واختص الرسول عليه السلام - الذي لا ينطق عن الهوى- بتوضيح وشرح كافة أمورها تفصيلا وقد قرن الله سبحانه وتعالى الصلاة بالزكاة في مواطن كثيرة فقال تعالى ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم﴾ وفي آية أخرى ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين﴾ وفي آية أخرى ﴿وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة﴾ كما أن الرسول الكريم كان يؤكد دائما على أن الصلاة والزكاة مع الشهادتين تمثل الأسس والدعائم التي لا يستغنى عن ذكرهما.

ب- الأحداث التاريخية تؤكد حرص الرسول واهتمامه بالزكاة حيث كان يقرن الصلاة بالزكاة في كل معاهدة يعقدها مع القبائل التي تدخل في الإسلام أو في كل كتاب يكتبه إليهم مع ولاته وعماله أو مع وافديهم ومندوبيهم[1]. ففي حديث ابن عباس في الصحيحين أن النبي ﷺ بعث معاذ ابن جبل إلى اليمن فقال له: " إنك تأتي أقواما من أهل الكتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك

(١) يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، ، دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة جـ١، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، بيروت، ١٣٩٣ هـ، ص.٩٠-٩٢.

فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكزائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب"[1]. وفي حديث ابن عمر المشهور "بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا"، وفي حديث جبريل المشهور حين جاء يعلم المسلمين دينهم سأل الرسول عليه السلام ما الإسلام؟ فقال النبي: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا" وروى البخاري عن جابر بن عبد الله قال بايعت النبي ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة" وفي حديث أنس عند البزار قال: قال رسول الله عليه السلام: من فارق الدنيا على الإخلاص لله وعبادته لا يشرك به وأقام الصلاة وآتى الزكاة، فارقها والله عنه راض".

جـ- فرض الله سبحانه وتعالى الزكاة على المسلمين وبين أن إسلام المرء لا يكتمل إلا بها حيث أمر الله رسوله الكريم عليه الصلاة والسلام أن يأخذ الزكاة منهم فقال في سورة التوبة (آية ١٠٣) ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم﴾ وفي سورة المعارج ﴿وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم﴾ ﴿وآتوا حقه يوم حصاده﴾. وروي البزار أن رسول الله ﷺ قال: "إن تمام إسلامكم أن تؤدوا زكاة أموالكم"

د- وضع الرسول عليه الصلاة والسلام أسسها وكيفية التصرف فيها

(١) الشوكاني، نيل الأوطار جـ٤ المطبعة العثمانية المصرية طـ أولى، ص.١١٥.

والحث عليها في أحاديث نبوية كثيرة. منها: قوله عليه السلام في رواية ابن سعيد "ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة"، وروى الدار قطني عن أبي ذر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول:" في الإبل صدقتها وفي الغنم صدقتها وفي البز صدقته"، وقد روى ابن عمر أن النبي ﷺ قال: فيما سقت السماء والعيون أو كان عشريا العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر"[1]. وفي حديث آخر أن الرسول عليه السلام قال لمعاذ بن جبل عندما بعثه إلي اليمن .....فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد علي فقرائهم... وفي رواية أحمد عن رافع بن خديج "قال رسول الله ﷺ العامل علي الصدقة كالغازي في سبيل الله عز وجل حتى يرجع إلى أهله".

مما سبق يتبين أن النصوص التي تحكم هذه الشعيرة الدينية جاءت كاملة شاملة واضحة جلية لا لبس فيها ولا غموض سواء في مقاديرها أو في سعرها منذ أن فرضها الله وحتى يرث الأرض ومن عليها. ومن ثم فإن المكلف لا يجد منفذا أو ثغرة يستغلها ليتهرب أو يتحايل من أداء الزكاة.

٢- تحددها العلاقة بين المسلم وخالقه:

يري بعض العلماء أن الزكاة تؤدي لله تعبدا خاصة وأنها الركن الثالث من أركان الإسلام وأن المسلم يؤديها طوعا واختيارا ابتغاء المثوبة والتقرب إلي الله سبحانه وتعالي. فإيتاء الزكاة يعتبر مقياس قوة إيمان المسلم وحبه الصادق لله، حيث أنها تعتبر امتحان للمسلم في أعز ما يملك، خاصة وأن النفس البشرية جبلت علي حب المال مصداقا لقول الله "وتحبون المال حبا

(١) المرجع السابق (نيل الأوطار) ص.١٤٠،١٢٩.

جما" فعندما يضحي المسلم بما يحبه ويعطي كل ذي حق حقه امتثالا لأوامر الله وطمعا في رضائه مصداقا لقوله سبحانه وتعالي في سورة آل عمران ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ وقد بين ذلك الإمام الغزالي في كتابه إحياء علوم الدين "يمتحن الله بالزكاة درجة المحب بمفارقته للمحبوب والأموال محبوبة عند الخلائق لأنها أداة تمتعهم بالدنيا وبسببها يأنسون بهذا العالم وينفرون من الموت مع أن فيه لقاء المحبوب، استنزلوا عن المال الذي هو مرموقهم ومعشوقهم"(١). تأسيسا علي ما سبق يتبين أن الزكاة تقوي من عزيمة المسلم وتوثق صلته بربه الذي جعل في إيتاء الزكاة سكن ورحمة وتطهير وبركة للمزكي فقال في سورة التوبة: ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصلي عليهم إن صلاتك سكن لهم﴾.

٣- الوعي الزكوي:

غرست التربية الإسلامية في نفس المسلم عقيدة الإيمان وصحوة الضمير والإيثار وأن ما عند الله خير من الدنيا وما فيها ، وقد تكفل الرسول والعلماء علي توضيح الأسس التي تبني عليه هذه الفريضة بجلاء وقد بين القرآن الكريم في أكثر من موضع جزاء المحسنين - الذين يسارعون ويخرجون زكاة أموالهم - وما أعده الله لهم في الدنيا والآخرة من الثواب العظيم. فمثلا قيام أبي بكر الصديق وتصدقه بكل ماله ابتغاء مرضاة الله لم يضع هباء بل عوضه الله وأنعم عليه بالخير الوفير في الدنيا والآخرة مصداقا

(١) نقلا عن دكتور حسين حسين شحاته، محاسبة الزكاة مفهوما ونظاما وتطبيقا،دار التوزيع والنشر، القاهرة، غير معلوم التاريخ، ص.٤٤-٤٥.

لقولـــه ﴿لئن شكرتم لأزيدنكم﴾. ومن ثم كان نصيبه في الدنيا تولي خلافـــة المسلمين بعد رسول الله ومرافقة الرسول عليه السلام في الجنة في الآخرة. وعلي عكس ذلك فقد عرض الإسلام بعض النماذج الذين آثروا الحياة الـــدنيا علي الآخرة فخسروا الحياة الدنيا والآخرة لأنهم حاولوا الإفلات من الزكـــاة ففكروا ودبروا ونسوا أن الله سبحانه وتعلي يعلم السر وأخفي وأنهـــم مهمـــا يمكرون فإن الله خير الماكرين وقد بين القرآن الكريم –أحد هذه النماذج في سورة القلم. آية ١٧–٣٣ – ماذا فعل الله بأصحاب الجنة حيث قـــال وهـــو أصدق القائلين ﴿إنا بلوناهم كما بلونا أصحاب الجنة إذ أقســـموا ليصـــرمنها مصبحين ، ولا يستثنون فطاف عليها طائف مـــن ربـــك وهـــم نـــائمون ، فأصبحت كالصريم ...﴾ إلي قوله تعالى ﴿كذلك العذاب ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون﴾. كما أورد لنا نموذجا آخر –ليتعظ المسلم ويعرف مصير من يحاول التهرب من أداء الزكاة المفروضة عليه – في سورة التوبة الآية ٧٥–٧٨ فقال تعالي ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْـــلِهِ لَنَصَّـــدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ (٧٥) فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِـــهِ وَتَوَلَّـــوْا وَهُـــم مُّعْرِضُونَ (٧٦) فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقاً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَـــا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ (٧٧) أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْـــوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلاَّمُ الغُيُوبِ﴾.

٤– إجراءات وقائية وتنظيمية:

وضعت الشريعة الإسلامية الكثير من الضمانات والإجراءات التي تكفل تحصيل الزكاة من المكلفين كاملة ولم تترك أي ثغرة ينفـــذ منهـــا ضـــعاف

النفوس ومن لم يكتمل إيمانهم للتهرب من أداء الزكاة المفروضة عليهم وفيما يلي بعض هذه الإجراءات والضمانات التي وضعها الإسلام لحماية الزكـــاة وحفظها من التلاعب:

-معاونة الجباة وعدم إخفاء أي شيء عنهم.

جاءت الأحاديث النبوية صريحة وواضحة مرشدة المكلفين وحثهم علي التعاون مع المكلفين ومساعدتهم في أداء مهمتهم ففي رواية مسلم أن الرسول عليه السلام روى عن رب العزة ﴿يا ابن آدم إنك إن تبذل الفضل خير لـــك، وإن تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلي﴾، كما روى أبو داود أنه ورد عن النبي ﷺ .. أنه عندما أعلـــن عن جمع الزكاة التحسس برفق مشاعر الحرص في الناس متلطفا في علاجها فقال: "سيأتيكم رقيب مبغوض يعني جامعي الزكاة فإذا جاءكم فرحبـــوا بـــه وخلوا بينهم وبين ما يبتغون فـــإن عـــدلوا فلأنفســـهم وإن ظلمـــوا فعلـــيهم وأرضوهم فإن تمام زكاتكم رضاهم وليدعوا لكم"[1]. ومن جهة أخرى فـــإن الرسول عليه السلام ومن بعده من الصحابة والتابعين كانوا يحرصون على اختيار العاملين علي الزكاة ممن يتوافر صفات الأمانـــة والفقـــه والكفـــاءة ويحذرهم من أخذ الرشوة أو الهدايا فقد ورد أن الرسول قال "العامـــل علـــي الصدقة بالحق لوجه الله كالغازي في سبيل الله حتى يرجع إلي أهلـــه" وفـــي حديث آخر "من استعملناه منكم علي عمل فكتمنا فما فوق كان غلولا يأتي به

(١) نقلا عن دكتور حسين شحاته، محاسبة الزكاة مفهوما ونظاما وتطبيق، دار التوزيـــع والنشر، القاهرة، ص.٥٠-٥١.

يوم القيامة" وأيضا قال عليه السلام "لا إيمان لمن لا أمان له ولا دين لمن لا عهد له"

بطلان التحايل لإسقاط الزكاة:

يرى بعض الفقهاء من السلمين أن التحايل يتضمن كلا من التهرب والتجنب من الزكاة. لأن التحايل يقلب الأحكام الثابتة شرعا إلى أحكام أخرى بفعل يبدو صحيحا في ظاهر الأمر بينما هو لغو في الباطن كإظهار المحتال أمر جائز ليتوصل به إلى أمر محرم بباطنه[١].

وتجويز الحيل يناقض سد الذرائع مناقضة ظاهرة، لأن الشرع يسد الطريق إلى المفاسد ، بينما المحتال يفتح الطريق إليها بحيلة. لذا فجدير بمن اتقى الله وخاف عذابه أن يحذر استحلال ما حرمه الله بأنواع المكر والاحتيال. وقد حذر الفقهاء من التحايل لمنع لإخراج الزكاة لأن ذلك يضر بحقوق الفقراء فقد ذهب أبو يوسف أنه لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر من الصدقة ولا إخراجها من ملكه إلى ملك جماعة أخرى ليفر منها بذلك فتبطل الصدقة عنها[٢]. وبالرغم من أن هذا يخالف ما ذكره ابن تيمية عن أبي يوسف، من أن أبا حنيفة ﷺ أجاز الاحتيال لإسقاط الزكاة كان يقوم الشخص بإنقاص النصاب قبل تمام الحول كما لو أتلفه لحاجته[٣] وقد اتلف أصحابه هل هو مكروه أم لا ؟ فكرهه محمد ولم يكرهه أبو يوسف.

(١) ابن القيم الجوزية ، أعلام الموقعين عن رب العالمين ، دار الفكر ، بيروت جـ٣ ، ص.١٧٢.

(٢) أبو يوسف ، الخراج ، المطبعة السلفية ، الطبعة الثانية ،١٢٥٢هـ، ص.٩٥.

(٣) ابن قدامة ، المغني ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٣٩٢هـ-١٩٧٢ ،جـ٢، ص.٥٣٤.

وقد ذهب الإمام مالك بتحريم الحيل ويجبر المحتال على أداء الزكاة، فعلى سبيل المثال من وهب ماله كله أو جزء منه لزوجته أو لعبده أو لولده قرب انتهاء الحول حتى يأتي عليه الحول ولا زكاة عليه ثم يطلب منه أو من زوجته أن ترد إليه ما وهبها بقصد إسقاط الزكاة عنه. أخذ منه الزكاة ووجب عليه إخراجها(١). واستدل المالكية على ذلك بالحديث الذي روي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال ... ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة(٢). يقول ابن القيم الجوزية وهذا نص في تحريم الحيلة المفضية إلى إسقاط الزكاة أو تنقيصها بسبب الجمع والتفريق فإذا باع بعض النصاب قبل تمام الحول تحيلا على إسقاط الزكاة فقد فرق بين المجتمع ومن ثم لا تسقط الزكاة عنه بالفرار منها، ومما يدل على تحريم الحيل قوله تعالى في سورة المدثر ﴿ولا تمنن تستكثر﴾ فقال المفسرون ألا تعطي عطاء تطلب أكثر منه وهو ان تهدي يهدى إليك أكثر من هديتك(٣).

وطبقا لمذهب الشافعية: فإن الإمام الشافعي ذهب إلى كراهة الحيل بقصد الفرار من الزكاة. بينما الإمام أحمد بن حنبل فقد حرم الحيل حيث قال إن من يملك ماله عند الحول لابنه أو امرأته أو أجنبي ساعة من الزمن ثم يسترده من ويفعل هكذا كل عام. وهذه حيلة محرمة باطلة ولا تسقط عنه

(١) الصاوي ، بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، جـ١، ص.٢١٠.

(٢) جزء من الحديث الذي رواه الإمام البخاري عن أنس: كتاب الزكاة جـ٣، ص.٣٦٨.

(٣) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، دار المعرفة ، بيروت جـ١٩ ن ص.٦٧.

فرض الله الذي فرضه وأوعد بالعقوبة الشديدة لكل من ضيعه[١].

فرض عقوبات مالية وجنائية علي مانعي الزكاة

لم تقتصر الشريعة الإسلامية على الوعيد بالعذاب الأخروي لمن يمنع الزكاة بل حذرت من تخوله نفسه بالعقوبة الدنيوية التي يتولاها الحاكم أو ولي الأمر وقد بين ذلك الرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث الشريف حيث قال " من أعطاها مؤتجرا فله أجره ، ومن منعها فإنا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا ، لا يحل لآل محمد منها شيء"[٢]. ومن ثم فإن هذا الحديث يوضح لنا أن من غلب عليه الشح والبخل ومنع الزكاة لم يترك وشأنه بل تؤخذ منه الزكاة قهرا وبقوة الدولة علاوة على مصادرة نصف ماله عقوبة وتأديبا له وردعا لمن تسوله نفسه التهرب من الزكاة، ولم يقف الأمر عند عقوبة مانع الزكاة بالغرامة المالية أو بغيرها من العقوبات الأخرى كالسجن أو التعزير بل أوجب الإسلام سل السيوف وإعلان الحرب على كل فئة تتمرد على أداء الزكاة ولم يبالي الخليفة الأول أبو بكر الصديق ﷺ بقتل النفس وإراقة الدماء التي جاء لصيانتها والمحافظة عليها لأن الدم الذي يراق من أجل الحق لم يضع هدرا ، كما أن النفس التي تقتل في سبيل الله لإقامة شرع الله لم تمت ، مصداقا لقول الله تعالي في سورة آل عمران ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله﴾. ولم يقتصر الأمر عند هذا الحد بل إن

(١) مرجع سابق ، اعلام الموقعين، جـ٣،ص. ٢٥٨.

(٢) رواه البيهقي في سننه جـ٤ ص.١٠٥.

الإسلام لم يتهاون مع من يؤخرون أداء الزكاة حيث فرق بين من يتأخر عن دفعها لعذر حيث أباح الإسلام تأخير أدائها لمن أصابه قحط أو نقص في الأموال والثمرات واحتج الإمام أحمد على جواز ذلك بحديث عمر فقد ذكر أبو عبيد عن أبي ذياب: أن عمر آخر الصدقة عام الرمادة (وكان عام مجاعة) فلما أحيا الناس (أي نزل عليهم الحيا وهو المطر) بعثتي فقال: اعقل فيهم عقالين ، فاقسم فيهم عقالا وائتني بالآخر والعقال صدقة العام.

اللامركزية في الإنفاق العام:

لقد انتهج الإسلام مبدأ اللامركزية في الإنفاق فقد اتفق العلماء علي ضرورة توجيه الزكاة وإنفاقها في المناطق التي حصلت وجبيت منها. فإذا زادت الزكاة عن حاجة المنطقة المحصلة منها فعندئذ يجوز ترحيل الفائض إلي بيت مال المسلمين (خزانة الدولة) حتى تتولى الدولة صرفها علي حاجات ومتطلبات المجتمع الملحة أو تقوم بتحويلها علي المناطق الفقيرة والتي لم تغطي الزكاة احتياجاتها[1] وفي هذا الصدد يوضح لنا الموقف الذي حدث بين عمر بن الخطاب ﷺ وبين معاذ بن جبل عامله علي اليمن حيث أنكر الخليفة علي عامله أن يرسل إليه أموالا مجباة من إقليم اليمن حيث قال له: لم أبعثك جابيا ولا آخذ جزية، وإنما بعثتك لتأخذ من أغنياء الناس فتردها علي فقرائهم. .. وأعلمهم أن الله تعالي فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد علي فقرائهم" وقد وضح معاذ لأمير المؤمنين أنه ما أرسل إليه شيئا إلا بعد سد الاحتياجات المحلية إذ قال: "ما بعثت إليك بشيء وأنا أجد أحدا

(١) أ.د/ يوسف قاسم، التعامل التجاري في ميزان الشريعة، دار النهضة العربية، الطبعة الأولي، القاهرة، ١٩٨٠، ص.٢٥٨-٢٥٩.

يأخذه مني"[١].

ومن ثم فإن هدي الإسلام قصر صرف الزكاة وتوزيعها علي المستحقين (مصارفها) في البلاد التي جمعت منها وبحيث لا يتم نقلها إلي إقليم آخر إلا إذا تعذر وجود مستحقيها في البلد التي جمعت منها وهذا بدون شك يعطي دافعا قويا للمزكي أن يسارع في إخراجها لأنه يكون مطمئنا أنها سوف تعود بالخير علي أهله وعشيرته المستحقين لها وقد قال أبوعبيد في ذلك أن أهل كل بلد أحق بصدقتهم ما دام فيهم من ذوي الحاجة واحد فما فوق ذلك، وإن أتى ذلك علي جميع صدقاتها[٢].

من هذه الصور المشرقة يري الباحث أنه يمكن الاستفادة في تطبيق مبدأ اللامركزية في الإنفاق حيث أن معرفة المكلف وإدراكه بأن ما يدفعه من زكاة سيعاد تسخيرها وصرفها لخدمة منطقته التي يقطنها أهله وعشيرته ومنهم الفقير والمحتاج يجعله يبادر في إخراج زكاته المفروضة علية ولا يحاول التهرب من أدائها لأنه ستعاد علي أهله ومواطنيه بالنفع الكثير ، ومن جهة أخري سيجعل المكلفين الذين لا يقطنون في المدن الرئيسية أو العاصمة يطمئن إلي عدم إفراط الحكومة في الإنفاق علي المدن الرئيسية أو العاصمة من هذا المورد المالي في حين تبقي غالبية البلاد خاصة المدن الصغيرة والريف والمناطق النائية مهملة فقيرة مما يجعل الكثيرين ينزحون إلي المدن الكبيرة أو العاصمة لما يجدون فيها من توافر متطلبات الحياة الكريمة والتي يفتقدونها في القرى والمدن الصغيرة وتكون الكارثة الكبرى في تلك المدن

(١) أبو عبيد القاسم بن سلام، الأموال، المكتبة الأزهرية، ١٩٦٨، ص.٧٨٣-٧٨٥

(٢) أبو عبيد القاسم بن سلام، الأموال ص.٥٨٥.

التي تئن بساكنيها لأنها ستعجز عن الوفاء بالتزاماتها لهم .

العدالة والمساواة في توزيع النفقات العامة:

تعتبر العدالة والمساواة من السمات الرئيسية في الإسلام فالله سبحانه وتعالي يأمر المسلمين بالعدل في أكثر من موقع فيقول ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو علي أنفسكم...﴾ وفي آية أخري ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلي أهلها، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل....﴾ وقد بين الرسول عليه السلام أن الزكاة فرضت علي المسلمين لتقوم الدولة بتوزيعها علي الفقراء والمساكين وغيرهم من المستحقين لها بغية رفع مستوي المعيشة وإشاعة الازدهار والسعادة بين سائر أفراد المجتمع حتى لا يستأثر فئة قليلة بالخير والسيطرة علي كنوز المجتمع ويعيش غيرهم محرومين. والدولة بقيامها بهذا الواجب وتنفيذ الأمر الإلهي إنما تعمل علي إقامة العدل ونشره بين المجتمع وتقليل التفاوت في الدخول بين الناس خاصة وأن الزكاة تعتبر من أهم الموارد التي تساعد في بناء المجتمع القائم علي المحبة والتعاطف والتعاون، وذلك لأن الزكاة تساعد علي إزالة الكراهية والحقد والحسد الذي ينبض به قلوب المحرومين ومن ثم فبمساهمة كل ذي مقدرة بإخراج زكاته فإن المجتمع يسعد ويعيش متساندا متآخيا متعاونا مترابطا متحابا وسعيدا مصداقا لقول الله تعالي في سورة المؤمنون (آية١-٦) ﴿قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون والذين هم للزكاة فاعلون...﴾ وفي سورة البقرة ﴿وأقيموا الصلاة وءاتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين﴾.

ونظرا لما أعده الله من خير ووعد المزكين بالفلاح والثواب الجزيل جعل المكلفين بالزكاة يسارعون في إخراج زكاتهم ولا يحاولون التهرب منها ابتغاء المثوبة والحصول علي ما وعد الله به في كتابه العزيز ﴿لئن شكرتم لأزيدنكم﴾.

حجز الزكاة من المنبع:

يقصد بالحجز من المنبع أن الزكاة يتم اقتطاعها من الدخل الخاضع للزكاة قبل أن يصل إلي الممول وبالرغم مما يقال أن هذا المفهوم وليد الفكر الضريبي التقليدي إلا أن هذه المقولة مردود عليها وذلك لأنها كانت مطبقة ومتبعة في صدر الإسلام الأول حيث يروي لنا القاسم بن محمد " أن أبا بكر الصديق ﷺ كان إذا أعطي الناس أعطياتهم من المال يسأل الرجل هل عندك مال وجبت عليك فيه الزكاة؟ فإذا قال نعم، اقتطع من نصيبه في الأعطية زكاة ذلك المال وأعطاه الصافي، وإن قال لا أعطاه المبلغ بالكامل ولم يأخذ منه شيئا[1]. وكان عمر بن الخطاب إذا أخرج العطاء يأخذ الزكاة من شاهد المال عن الغائب والشاهد، وأيضا انتهج عمر بن عبد العزيز نفس المنهج الذي انتهجه السلف الصالح في تطبيق حجز الزكاة من المنبع[2].

ربط الزكاة بمستوي الدخل القومي في المجتمع:

تعتبر الزكاة أداة من الأدوات التي تحافظ علي الدخل القومي من

(١) موطأ الإمام مالك: كتاب الزكاة، طبعة دار الشعب، ص.١٦٨.

(٢) أبو بيد القاسم بن سلام ،الأموال، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٩٦٨، ص.١٢٢٦،١٢١١.

النقصان والآفات التي قد تضر بالإنتاج وقد وضح الرسول عليه السلام أن دخل المرء إذا لم تؤدي زكاته فإنه يكون عرضة للهلاك فقد جاء في الحديث الشريف "ما خالطت الصدقة مالا إلا أفسدته"(١).

- الزكاة ركن من أركان الإسلام التعبدية:

وضح الرسول عليه السلام الزكاة بأنها الركن الثالث من أركان الإسلام في الحديث الشريف (بني الإسلام علي خمس .....وإيتاء الزكاة....) وقد ذكر الفقهاء أن من امتنع عن أدائها وهو مؤمن بوجوبها أخذت منه قهرا علاوة علي نصف ماله عقوبة له (إنا آخذوها وشطر ماله) أما من أنكر وجوبها فيعتبر مرتد تجري عليه أحكام المرتدين.

كما أن الكافر لا يتحقق لهم الدخول في جماعة المسلمين وتثبت لهم الأخوة الدينية إلا بأداء الزكاة بعد التوبة وإقام الصلاة مصداقا لقول الله تعالي في سورة التوبة (آية ١١) ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين ونفصل الآيات لقوم يعلمون﴾. وقد حارب الخليفة الأول أبو بكر الصديق مانعي الزكاة وقال قولته المشهورة "والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقال ناقة كانوا يؤدونها لرسول الله لقاتلتهم على منعها)(٢)، لأن من فرق بين الصلاة والزكاة فقد هدم ركنا أساسيا من أركان الإسلام.

نخلص من ذلك مايلي:

---

(١) رواه البزار والبيهقي قاله المنذر في الترغيب والترهيب ١١١/٢.

(٢) صحيح البخاري جـ٣ كتاب الزكاة- باب وجوب الزكاة ،ص.٣٠٨.
سنن النسائي ، دار الكتب العلمية جـ٥ باب مانع الزكاة ، ص.١٥.

١- لتجنب التهرب من أداء الزكاة سن الرسول عليه الصلاة والسلام الخرص على النخيل وهو تقدير ظني يقوم به رجل أمين عندما يظهر نضج وصلاح الثمار حتى يملك رب المال بالخرص حق التصرف في نخيله وعنبه كما شاء على أن يضمن قدر الزكاة ويحفظها للفقراء والمساكين حيث يشرح عامل الزكاة قدر الحق الواجب في ثمار النخيل والعنب.

٢- من تهرب من أداء الزكاة مع اعترافه بوجوبها وكان في قبضة الإمام تؤخذ منه الزكاة جبرا ويعزر بالحبس والضرب واللوم وحبس وأخذ جزء من المال لقول الرسول إنا آخذوها وشطر ماله إلى غير ذلك من العقوبات التعزيرية باعتبارها عقوبة غير مقدرة سلفا لذا يترك تقديرها لولي الأمر بما يرى تحقيقه للمصلحة العامة.

٣- فرض غرامة نسبية تعويضية : فضلا عن الغرامة العقابية السبق بيانها والتي استهدفت تأديب المتهرب وزجر غيره عن الإقدام على ذلك يجوز للإمام أن يفرض غرامة نسبية تتحدد بنسبة معينة من قدر الزكاة المستحقة على المتهرب من ادائها بهدف تعويض المستحقين لها والذين أضيروا من جراء التهرب من دفع الزكاة ويستدل الفقهاء على ذلك بأن الرسول عليه الصلاة والسلام قضى بأضعاف الغرم على سارق مال قطع فيه من الثمر المعلق[١] وقال اسحاق إلزام السارق غرامة مثلي

(١) ابن القيم الجوزية ، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، مطبعة السنة المحمدية ، ١٣٧٢هـ-١٩٥٣،ص. ٢٦٧.

الشيء المسروق من الثمر المعلق[1].

(١) المغني جـ١٠ ، ص.٢٦٣ ، الشرح الكبير جـ١٠ ،ص.٢٧٢.

ملخص البحث والنتائج والتوصيات

تناول هذا البحث دراسة كل من التهرب من الضرائب والتهرب من الزكاة وتركز الهدف من هذه الدراسة على عجز النظام المحاسبي الوضعي في القضاء على ظاهرة التهرب الضريبي وأمكن تحديد أوجه القصور التي تعتري المنهج الوضعي، بينما تبين مدى تمكن المنهج الإسلامي في القضاء على ظاهرة التهرب من الزكاة. وقد انتهي البحث إلى النتائج التالية:

١- يؤدي التهرب الضريبي إلى إنقاص حصيلة الخزانة العامة الأمر الذي يجعلها غير قادرة على القيام بواجباتها الأساسية تجاه المجتمع فتصبح عاجزة عن مواصلة الإنفاق على مرافقها الحيوية والضرورية للفرد والجماعة ، علاوة على الإخلال بتوزيع الأعباء المالية والضرورية بين الممولين تحقيقا للعدالة الاجتماعية والتي تعتبر أحد الأهداف التي ترمي إليها الدولة عند فرض الضريبة كإحداث تعديل في توزيع الثروة بين المواطنين رغبة في رفع مستوى المعيشة للسواد الأعظم من الطبقات الفقيرة ومحاولة الإقلال من التفاوت الشاسع بين الطبقات. (خاصة وأن كل ضريبة يقع عبئها على طبقة معينة تمتص ما لديها من قوة شرائية يترتب على الإنفاق الحكومي لحصيلة هذه الضريبة إعادة هذه القوة الشرائية ثانية إلى طبقات أخرى عن طريق النفقات العامة التي تضطلع بها الدولة غبر أنه قد يترتب على التهرب الضريبي عجز الدولة عن تحقيق ذلك).

٢- يترتب على التهرب الضريبي آثار بعيدة المدى على النواحي الاقتصادية حيث تحدث اضطرابات بين أوجه النشاط التجاري والصناعي في الدولة

قد يؤدي إلى هروب رؤوس الأموال إلى الخارج تخلصا من الضرائب المفروضة.

٣- ظهر واضحا أن أسلوب التهرب الضريبي يرجع إلى العديد من الأسباب والتي من أهمها العوامل المرتبطة بكل من التشريع الضريبي والإدارة الضريبية والدولة نتيجة لعدم استغلال الحصيلة الضريبية في تحقيق الهدف المنشود.

٤- قصر الأساليب التي اتبعها المنهج المحاسبي الوضعي في علاج مشكلة التهرب الضريبي على الأسلوب الوقائي المتمثل في إحكام عملية الحصر والفحص الربط والتحصيل بهدف تتبع الممولين وتحصيل الضرائب المستحقة عليهم.

٥- قصور المنهج الوضعي في القضاء على ظاهرة البطالة لكثرة التعديلات على التشريعات الضريبية والغموض الذي يعتريها وعدم مسايرة الإعفاءات العائلية للارتفاع المستمر في أعباء المعيشة.

٦- ضعف الوازع الديني لدى الممولين وعدم قناعتهم بها لسوء المعاملة التي يواجهونها من رجال الضريبي وفقد الثقة بين الممولين ورجال الضرائب لمحاباتهم فئة من الممولين على حساب الآخرين.

٧- اهتمام الفاحص الضريبي بالحصيلة الضريبية دون غيرها لأنه يضع أمام نصب عينيه مضاعفة الحصيلة الضريبية خوفا من مسائلته من قبل المسئولين ، وحرمانهم من الحوافز المالية.

لذا يرى الباحث إعادة النظر في أسلوب التقييم الأمثل والذي يحقق الهدف المتمثل في رفع كفاءة وأداء المأمور الفاحص الضريبي بتدريبه على

المنهج العلمي وأساليب الوصول إلى النتائج من خلال تنمية قدراته على التحصيل العلمي والتطبيق العملي وكيفية التعامل مع القوانين والقرارات واللوائح الصادرة وحتى يتم إنجاز وفحص الملفات التي يكلف بها على أكمل وجه وبما يحقق أهداف الدولة من توفير حصيلة ضريبية وفيرة.

٨- تطبيق المادة ٢٢ من القانون ١٨٧ لسنة ٩٣ والتي تقضي بفرض رسم ٥% على كل تصرف عقاري أرض أو مباني داخل كردون المدينة. ونظرا لأن هذا الرسم لا يستحق إلا عند التسجيل فقد حاول الممولون التهرب من سداد هذه الرسوم بإقامة دعاوي صحة ونفاذ بدلا من التسجيل في الشهر العقاري.

لذا يوصي الباحث بإلغاء المادة ٢٢ من القانون ١٨٧ لسنة ١٩٩٣ لأن الرسم لا يستحق إلا عند التسجيل وبإلغائها سوف يقبل الممولين على تسجيل تصرفات بيع العقارات.

٩- المغالاة في أسعار الضرائب _ ارتفاع سعر الضريبة على المرتبات والأجور من ٢٥ إلى ٢٢%- خاصة وأن الظروف الاقتصادية في الدولة والارتفاع الباهظ في أسعار السلع والخدمات لا تتحمل أسعار الضرائب المفروضة حاليا.

لذا يوصي الباحث ضرورة إعادة النظر في أسعار الضريبة وإعطاء وزير المالية أو الوزير المختص الحق في تعديل السعر عندما تتغير الظروف الاقتصادية في الدولة أسوة بما هو مطبق في الدول المتقدمة والتي سبقتنا في هذا المضمار خاصة وأننا كدولة نامية نحتاج

إلى تخفيف عبء الضرائب عن كاهل المواطنين.

١٠- انتشار ظاهرة الباعة المتجولين والحرفين وبالرغم أنهم يحققون أرباحا هائلة يصعب على الإدارة الضريبية حصرهم علاوة على صعوبة محاسبتهم ضريبيا مما يجعل الضريبة تفقد أهم أركانها وهي العدالة الضريبية.

لذا يوصي الباحث بتحديد ضريبة مقطوعة سنوية مع ما يصرف لهم من مستخلصات أو من مواد التموين كالدقيق مثلا بالنسبة للمخابز ومع ضريبة المرور كسائقي الأجر وسيارات النقل عند الحصول أو تجديد الرخصة لهم. وبدون شك فإن ذلك سوف ينال رضا وقبول هذه الفئة علاوة على تخفيفه الضغط عن كاهل الفاحص الضريبي ويجعله يتفرغ لفحص الملفات التي تستند إلى دفاتر وسجلات محاسبية مؤيدة بالمستندات وعدم لجوء الفاحص إلى رفض دفاتر المنشأة إلا إذا ثبت بالدليل القاطع أنها غير أمينة وتصحيح الأخطاء غير المتعمدة واعتماد النتائج التي تظهرها الدفاتر مما يوفر الثقة والأمان لدى الممولين.

٨- الإفراط في النماذج والإقرارات والإجراءات الشكلية الواجب الالتزام بها والتي ينص عليها القانون والتي من شأنها إرهاق الممول ووسيلة لتأكيد رغبته في التهرب من الضريبة.

٩- كثرة الأعباء الملقاة على عاتق المأمور الفاحص والتي تعتبر الأساس في تقييمه مما يجعله يبذل قصارى جهده إلى إنجازها بغض النظر عن النتائج التي تحدث.

١٠- طول الإجراءات وتعقدها في ملاحقة الممولين قد تؤدي إلى ضياع

الكثير من حقوق الدولة كقيام المأمورية المختصة بإخطار الممول بحجم تهربه من الضرائب بعد عملية الفحص التي تقوم بها الإدارة العامة لمكافحة التهرب من الضرائب ومنح الممول الحق في الاعتراض على هذه التقديرات ثم إحالة الموضوع على لجنة الطعن وحق الممول في الطعن أمام المحاكم بدرجاتها المختلفة، وفي نفس الوقت إحالة الموضوع بالكامل إلى نيابة التهرب الضريبي للتحقيق في الجرائم التي تنسب إليه. وبعد موافقة وزير المالية يتم إحالة الممول إلى محكمة الجنايات والتي تختص في النظر إلى النتيجة النهائية لحجم التهرب منن الضريبة المستحقة طبقا لحكم كل من لجنة الطعن والمحكمة الابتدائية ومحكمة الاستئناف وهذا بدون شك قد يستغرق سنوات طويلة قد يحدث أثنائها ما لم يكن في الحسبان كإفلاس الممول أو مغادرته البلاد أو حتى وفاته قد يتسبب في انقضاء الدعوى الجنائية مما يترتب عليه فقد الدولة الكثير من مواردها المالية.

من استقراء ما سبق وغير ذلك يتبين أن المنهج الوضعي لم يحقق الهدف المنشود وهو القضاء على ظاهرة التهرب الضريبي ويظهر ذلك واضحا في التزايد في حجم التهرب الضريبي من سنة إلى أخرى. كما بدا واضحا نجاح الفكر الإسلامي في معالجة ظاهرة التهرب من أداء الزكاة بشتى الطرق والتي من أهمها ما يلي:

١- توعية المسلم بالحدود والمقادير والشروط الواجب مراعاتها في زكاة المال بأنواعها المختلفة مؤكدا قول الله تعالى في كتابه الكريم في سورة المعارج ﴿وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم﴾. كما اهتم خلفاء

المسلمين بإعداد كتب ومراجع في الزكاة توزع على المسلمين توضح ما لهم وما عليهم من حقوق لبيت المال مثل كتاب الخراج للقاضي أبو يوسف ، فقه الزكاة للدكتور يوسف القرضاوي محاسبة الزكاة–مفهوما ونظاما وتطبيقا للدكتور حسين شحاته وغيرها من المراجع القيمة سواء في العصور السابقة أو العصور الحالية.

٢- تطبيق اللامركزية في الإنفاق العام: حرص الإسلام على ضرورة توجيه الإيرادات المحققة المتمثلة في الزكاة للإنفاق منها في المناطق والبلاد التي جبيت وحصلت منه وأكدت أنه لا يحق لولى الأمر أن يرحل أي مبلغ منه إلى بيت المال إلا إذا زادت الإيرادات المحصلة عن حاجة المنطقة. وقد أنكر الخليفة عمر على معاذ بن جبل عامله على اليمن أن يرسل إليه أموالا مجباة من إقليم اليمن حيث قال: لم أبعثك جابيا ولا آخذ جزية، وإنما بعثتك لتأخذ من أغنياء الناس فتردها على فقرائهم. وقد أوضح معاذ لأمير المؤمنين عمر أنه ما أرسل إليه شيء إلا بعد سد احتياجات المنطقة حيث قال: ما بعثت إليك بشيء وأنا أجد أحدا يأخذه منى[١].

يتضح مما سبق أن معرفة المواطن وإدراكه أن ما يدفعه من زكاة أو صدقات أو أي استقطاعات قد يعاد صرفها واستخدامها في خدمة وتحسين منطقته فإن ذلك يكون حافزا ودافعا له لأن يسرع ويقدم ما تجود به نفسه بسخاء وفى الوقت نفسه تقضى على ظاهرة التهرب من الزكاة.. وتأكيدا لذلك فقد أجمع العلماء على أن أهل كل بلد لهم

(١) أبو عبيد القاسم بن سلام، مرجع سابق ص. ٧٨٣-٧٨٥).

الأولية في الحصول على الزكاة طالما يوجد فيهم ذوي الحاجة حتى يستكفي أهلها وما بقي منها ينقل إلى غيرها من البلاد للتيسير وتحقيق منافع أكثر للمسلمين ويروي أبو عبيد عن مالك رضي الله عنهما قوله " لا يجوز نقل الزكاة إلا أن يقع بأهل بلد حاجة ، فينقلها الإمام لهم إليهم على سبيل النظر والاجتهاد"(١).

٣- فرض أقصى عقوبة عل من يتهرب من أداء الزكاة: نظرا لأهمية الزكاة في بناء المجتمع فقد أحاطها الإسلام بالضمانات التي تكفل أدائها والتي تتمثل في:

أ - هدد الله سبحانه وتعالى الذين يمتنعون عن أداء الزكاة بالقحط والهلاك في الدنيا والعذاب الأليم في الآخرة حيث قال ﴿..والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم ، يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون﴾(٢). كما وصفهم الذين يتكاسلون في إيتاء الزكاة بالنفاق فقال في كتابه العزيز في سورة التوبة ﴿ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين ، فلما ءاتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون ، فأعقبهم نفاقا في قلوبه إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون ...﴾(٣).

(١) محمد سر الختم ، الآثار الاقتصادية للزكاة ، مجلة البنوك الإسلامية ، عدد ١٥ ، ١٤٠١هـ ،ص.٦٠-٦٢.

(٢) سورة التوبة آية ٣٤-٣٥.

(٣) سورة التوبة آبة ٧٥-٧٧.

ب- فرض أقصى عقوبة دنيوية : لم يقتصر الإسلام على الجزاء الذي أعده الله للذين يمتنعون عن أداء الزكاة فبالرغم من أن المنهج الإسلامي غرس القيم والمبادئ الحسنة في نفوس المسلمين وحثهم على عدم اللجوء للتهرب من أداء الزكاة فإن الأمر لم يخل من وجود فئة قليلة من ضعاف الإيمان وحرصهم على المال الذي يحبونه حبا جما يتهربون من أداء الزكاة، وقد واجه الرسول وخلفاؤه الراشون هذه الفئة بكل صرامة فقد ورد عن رسول الله ﷺ في مواجهته لهؤلاء "من أعطاها مؤتجرا فله أجره ومن منعها فإنا آخذوها وشطر ماله"(١). ومن ثم فقد أجاز الإسلام لولي الأمر أن يحصل على مقدار الزكاة جبرا علاوة على نصف مال المتهرب من أدائها استشهادا بقول الرسول عليه الصلاة والسلام الموضح بعاليه كما أعطوا الحق لولي الأمر أن يأخذ الزكاة كرها من مانعيها حتى لو وصل ذلك إلى حد القتال استشهادا بما فعله الخليفة الأول لرسول الله حيث وقف بشدة أمام الذين امتنعوا عن أداء الزكاة وأعلن الحرب عليهم وقاتلهم وقال قولته المشهورة "والله لو منعوني عقال ناقة كانوا يؤدونها لرسول الله لقاتلتهم عليها"، وفي عصر التابعين اعتبر بعض علماء الشافعية دين الزكاة من الديون الممتازة وأنه أقوى من الديون الأخرى عند وفاة المزكي وله أحقية الوفاء حيث بقر التشريع الإسلامي حق

(١) رواه أحمد والنسائي وأبو داود.

الامتياز لبيت المال فيما يتعلق بتحصيل دين الزكاة.[1] ومن ثم يتبين كيف وضع الإسلام أقصى العقوبات لتكون رادعة لمن تسوله له نفسه للتهرب من الزكاة حتى لا تتكرر مرة ثانية.

حـ- يوفر المنهج الإسلامي مجموعة من المبادئ التي تنظم فرضية الزكاة والتي تتمثل في العدالة واليقين والملائمة والاقتصاد في نفقات التحصيل وغيرها من المبادئ والأسس التي تحكم فرضيتها منذ أكثر من أربعة عشر قرنا. وسوف نبين فيما يلي كيف كان لأثر فعالية تلك المبادئ في القضاء على التهرب من أداء الزكاة:

- تجسم مبدأ العدالة في فريضة الزكاة حيث تم فرض لزكاة على المسلم الحر القادر الذي يملك النصاب في نهاية الحول لقوله تعالي في سورة البقرة ﴿ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو﴾ ولقول الرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه مسلم " إنما الصدقة عن ظهر غنى". فالزكاة عبادة تتم برغبة ذاتية من القادرين شكرا لله على نعمة المال وتعبدا لله لا يكتمل إيمان المرء بدونها لأنها الركن الثالث من أركان الإسلام وقد قرنها الله بالصلاة في أثر من ثلاثين موضعا في القرآن الكريم "ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة" كما جعلت واجب اجتماعي لأنه حق لفقراء والمساكين في أموال الأغنياء حتى يكفل الإسلام لهم الحياة الكريمة ويحقق العدالة في توزيع الثروة بين المسلمين ويشيع الإحساس بالرضا والمحبة بين الأغنياء والفقراء،

(١) دكتور عوف محمود الكفراوي ، الرقابة المالية في الإسلام ، مؤسسة شباب الجامعة ، ١٩٨٣ ، ص.٩٢-٩٥.

وقد بلغ من عدالة الزكاة وجود تفاوت بين الزكـــاة حســـب النفقـــات والمشقة التي يتحملها المكلف فتفرض بنسبة ١٠% على المحاصـــيل الزراعية قليلة التكاليف وبنسب متفاوتة قد تصل إلى نصف العشر او أكثر من نصف العشر طبقا للتكاليف التي يتحملها المكلف.

- يتحقق في الزكاة قاعدة اليقين فكما سبق ذكره فإن الله سبحانه وتعالى فرضها على المسلمين وبين الرسول عليه الصلاة والســـلام للمســـلم حدودها ومقاديرها وطرق جبايتها وحصر فرضيتها علـــى الأمـــوال النامية أما الأموال التي تدخر لمواجهة الحاجات الأصلية والتي تشبه الأصول الثابتة فأعفاها الرسول من الخضوع للزكاة مصداقا لقوله في معنى الحديث الشريف ليس على المرء في داره أو عبـــده أو فرســـه الصدقة.
- اعتقاد المسلم بأن المال ما الله والبشر مستخلف فيه: مـــن مبـــادئ الإسلام أن جميع الأموال مملوكة لله سبحانه وتعالى مملوكة له فهـــو المالك الحقيقي فهو منشئها وخالقها وتملك الإنسان لهـــا هـــو تملـــك جوازي وعليه أن يتصرف فيها بما يريد خالقها ومنشـــئها وهـــو الله مصداقا لقوله تعالى ﴿وآتوهم من مال الله الذي آتاكم﴾ وفي آية أخرى ﴿وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه﴾. وهذا الاعتقاد يمثل حافزا قويـــا للمسلم على إخراج الزكاة لأهلها وأن إخراجها لا يعتبر منة أو إحسانا أو تطوعا من المزكين بل هي حق وفريضة وعلى الحـــاكم أو ولـــي الأمر جبايته طواعية أو كرها لقول الله تعالى وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم.

- ينبثق من الزكاة كافة الصفات الحميدة كالصدق والذي يتمثل في تصرفات كل من المزكين والعاملين عليها فالمزكي يتحرى الصدق في كل ما يدلي به من بيانات تتعلق بالوعاء الزكوي لاعتقاده بأن الله سبحانه وتعالى يعلم السر وأخفى فيقول الله تعالى ﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم إذا عاهدوا ....أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون﴾. وفي سورة الأنبياء يقول الله تعالى ﴿وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين﴾. وقد حذر الرسول عليه السلام من تضليل العاملين على الزكاة وإخفاء جزء من أموالهم لتخفيض مقدار الزكاة المستحقة عليهم (التهرب من الزكاة) فقال في الحديث الشريف الذي رواه أبو هريرة عن الرسول عليه الصلاة والسلام "إن حقا على الناس إذا قدم عليهم المصدق إن يرحبوا به ويخبروه بأموالهم كلها ولا يخفوا عنه شيئا فإن عدل فسبيل ذلك ، وإن كان غير ذلك واعتدى لم يضر إلا نفسه وسيخلف الله لهم[1]. ومن جهة العاملين على الزكاة نجدهم يحرصون على الصدق في القول والفعل وتحري الأمانة والعلم عند تقدير وتحصيل الزكاة حرصا على الامتثال بأوامر الرسول عليه الصلاة والسلام ونيل ثواب الغازي في

(١) أبو عبيد القاسم بن سلام ، كتاب الأموال_ تحقيق محمد خليل هراس ، مكتبة الكليات الأوهرية ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٨-١٩٦٨ ،ص. ٥٥٦-٥٥٩.

سبيل الله مصداقا لقول الرسول في الأحاديث النبوية: فقد روي مسلم عن الرسول أنه قال: " من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطا فما فوقه كان غلولا يأتي به يوم القيامة" وفي الحديث الذي رواه أحمد في مسنده أن الرسول عليه السلام قال " العامل على الصدقة بالحق لوجه الله كالغازي في سبيل الله حتى يرجع إلى أهله".

وقد حذر الرسول عليه الصلاة والسلام من قبول الهدايا وأخذ الرشوة بالقول ومحاسبته

للعاملين على الزكاة: فقال في الحديث الذي رواه أحمد والبيهقي "هدايا العمال غلول".

وقوله لابن اللتبية عامل الزكاة عندما جاء إلى النبي ﷺ وحاسبه وقال ابن اللتبية للرسول "هذا لكم والذي أهديت لي، فقال له الرسول: "فهلا جلست في بيت أبيك أو بيت أمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا".